

2016 | 4 | 44

تونس في :
2016 جوان 2

من وزير التربية
إلى
السيدات واللadies
المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية
المندوبيين الجهويين للتربية
مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع: حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق.

- المراجع :** - الأمر عدد 2762 لسنة 1999 المؤرخ في 06 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص لأعوان سلك المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية .
- القرار المؤرخ في 22 أفريل 2014 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق .
- القرار المؤرخ في 03 جوان 2016 المتعلق بفتح المنازرة المذكورة .

وبعد، أعلمكم أن وزارة التربية تنظم يوم 26 جويلية 2016 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق .
حدّد عدد المراكز المتناظر عليها بمراكز واحد (01).

1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة حافظو المكتبات أو التوثيق المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس(5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشحات (28 جوان 2016).

2) الترشح للمناظرة :

يجب على كل مرشح للمناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه أن يقوم بالتسجيل عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : www.Edunet.tn وذلك في أجل أقصاه يوم 28 جوان 2016. ثم تقديم ملف ترشحه وجوبا إلى مكتب الضبط للإدارة التي ينتهي إليها في أجل أقصاه يوم 30 جوان 2016 ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

* سيرة ذاتية.

* قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه

* نسخة من قرار تسمية المعنى بالأمر في رتبة حافظ مكتبات أو توثيق.

* نسخة من القرار الضابط لآخر وضعية إدارية للمعنى بالأمر

* تقرير يتم اعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين

الأخيرتين (المشاركة في الملتقى، محاضرات...) وعند الاقتضاء نسخ من الأعمال والبحوث

والدراسات، ويكون هذا التقرير مصحوباً بملحوظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

ويتولى رئيس الإدارة تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين

بالاعتماد على :

- تنظيم العمل .

- نوعية الخدمة ،

- أعمال التكوين والتأطير والدراسات والبحوث في مجال الاختصاص،

- المشاركة في الملتقى في مجال المكتبات والتوثيق،

- تسيير مكتبة أو مؤسسة توثيق أو مصلحة مكتبية وتوثيق.

- الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها،

ويُسند عدداً يتراوح بين الصفر(0) والعشرين (20).

ملاحظة : يُرفض كل مطلب ترشح غير مسجل عن بعد عبر الشبكة التربوية أو يقدم بعد تاريخ 30 جوان 2016 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.

فالرجاء :

- من السيدات والساسة مدیرات ومديري الإدارية المركزية توجيه مطالب المرشحين الراغبين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية . وذلك بعد إمضائهما والتتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل أقصاه يوم 05 جويلية 2016.

- ومن السيدات والساسة مدیرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المرشحين بعد إمضائهما والتتأكد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراغبين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 05 جويلية 2016 .

والمرغوب من السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والسادة المندوبين الجهويين
للتربيـة:

+ دراسة مطالب الترشح وتأشيرها بعد التأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية
والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.

+ توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين إلى إدارة المناظرات
المهنية في أجل أقصاه يوم 08 جويلية 2014.

والسلام
وزير التربية



ناجي جلول

